قال غيرُه: التُّفَّةُ كَقَلُفَّةٍ: النَّمرْأَةُ النَّمَحْقُورَةُ.

قال ابن ُ عَبِّ ُادٍ : التَّ َفَاتِفُ من الكلامِ : شَبِّه ُ المُقَطَّ َعَاتِ مِن الشَّ ِعْرِ بكَسْرِ الشَّ ِين ِ وتَسْكَ ِين ِ العَيْن ِ وفي بَعْض ِ النَّ سُخ بالتَّ َحْر ِيكُ وهو غَلَطُ ، قال : والتَّ فَتَاف ُ : مَن يَل ْقَاٰط ُ أَحاد ِيثَ النَّ ِسَاء ِ كالمَّتَ فَ ْتَف ِ ج : تَفَعْتَاف ُون وتَفَاتِف ُ .

قال : أَتَيْتُكَ بتِفَّاَنِهِ وعلَى تِفَّاَنِهِ بالكَسْرِ فيهما أَي : حِينِهِ و وأَوانِه ِ وكذلك بِعِدَّانِه ِ وقد تَقَدَّمَ في ( أَ ف ف ) .

وتَهْ َهُ مُ تَتَّ هُ بِيفاً : إِذا قال له : تُفَّا ً وكذل ِك أَ فَّ َهُ مَ تَأَ ْفَ بِيفاً : إِذا قال

له: أُفاًّ.

ومّما يُسْتَدْرَكُ عليه: التَّفَّافُ كشَدَّادٍ: الوَضِيعُ وقيل: هو الذي يَسْأَلُ الناسَ شَاةً أو شَاتَيْنِ قال: .

" وصرِر ْمَةٍ عِشْرِينَ أَو ثَلَاثِين ْ .

" يُغْنَيِنَنَا عَنَ ْ مَكَ ْسَبِ التَّفَّافِين ْ تَلَ فَ.

تَلَيفَ كَفَرِحَ تَلَفا ً : هَلَكَ قال اللَّيَدْثُ : التَّلَفُ : الهَلاكُ والـْعَطَبُ في كُلِّ شيءٍ وأَتـْلاَفَهُ غيرُه كما في الصِّحاح ِ : أَي أَوْناَهُ .

المَتْلاَفُ كَمَقْعَدٍ : الْمَهَلْاَكُ والْمَفَازَةُ والجَمْعُ مَتَالَيفُ وأَنْشَدَ ابنُ فارِسٍ : .

أَ م ِن ْ ح َذَ رَاٍ آت ِي ال ْم َت َ الرِف َ سَاد ِرا ً ... وأ َ ي ّ َ ة ُ أَ ر ْ ضٍ ليس فيها م َت َ ال ِف ُ ؟ وقال ب َ د ْ ر ُ بن عامر ٍ اله ُذ َ ل ِي ّ ُ : .

أَ فُطَيَهْمُ هَلَ ْ تَدَرْرِينَ كَمَ ْ مِنْ مَتَالْاَفٍ ... حَاذَرَتُ لَا مَرَعَيًّ ولا مَسْكُونِ قال السُّكَّرَبِيّّ ُ: بَلاَد ْ مَتْلاَف ْ: ذُو تَلاَفٍ وذُو هَلاَكٍ لا مَرَعْيًّ به يُرْعَى. وإِنَّمَا سُمِّيتَ ِ المَفَازِة ُ مَتلفاً مَتَاْلَاَهُ لأَنَّهَا تُتُالَف ُ سَالَكَها في الأَكَاْثَرِ قال أَبو ذُؤَياْبٍ : .

ومَتهْلَفٍ مِثهْل ِ فَر ْق ِ الرَّاأْسِ تَخ ْلْهِهُ ،.. مَطَارِب ْ زَقَب ُ ْ أَم ْيَالهُهَا فِيح ُ وكذلهِكَ المَت ْلْاَفَة ُ ومنه قول طَرَفَة َ : .

" بمَتْلَفَةٍ لَيْسَتْ بِطَلَاْحٍ ولاَ حَمْضِ أَي ليستْ بمَنْبِيتْ طَلَاْحٍ ولا حَمْضٍ . يُقال : ذَهَبَتْ نَفْسُهُ تَلَفَا ً وطَلَاَفا ً مُحَرِّكَتَيْن بمعْنَى ً واحدٍ أَي هَدَرَا ً نَقَلَهُ ُ الجَوْهَرِي ۖ ثُ